

## 6467 - حكم الجمعية حيث نحن مجموعة نجمع كل شهر مبلغ من المال أستلم هذا المال أول الشهر لأنه بالقرعة

صالح اللحيدان

هذه ام عبد الله من مكة المكرمة تقول ما حكم الجمعية؟ حيث نحن مجموعة من النساء نجمع كل شهر مبلغ من المال قدره عشرة الاف ريال احياناً أستلم هذا المال اول الشهر لأنه بالقرعة واحياناً - [00:00:00](#)

استلمه بعد سنة واحياناً بعد عشرة اشهر وكيف ازكي هذا المال الزكوات والاموال انما تتم اذا استقر المال عند مالكه او تحقق له ملكيته هم استمر على ذلك الى ان يتم له حول كامل - [00:00:13](#)

عند تمام الحول يجب الزكاة فيه فان كان هناك دين متعلق بذمة هذا الشخص فان الاصل في المال في الدين انه اذ يمنع الزكاة فيما يقابله فلو كان عند انسان - [00:00:41](#)

عشرون الف ريال لكنه مدين حال خمسة وحال الحول على العشرين ان الزكاة انما تجب على خمسة عشر ويتم التفصيل على ذلك - [00:01:08](#)